


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/DEC/XI/6
5 December 2012

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية

المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الحادي عشر

حيدر آباد، الهند، 8-19 أكتوبر/تشرين الأول 2012

البنود 1-5 و 2-5 و 2-13 و 5-13 من جدول الأعمال

المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في اجتماعه الحادي عشر

المقرر 6/11 التعاون مع الاتفاقيات الأخرى، والمنظمات الدولية، والمبادرات

إن مؤتمر الأطراف،

ألف - التعاون مع المنظمات والعمليات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو

1- يعيد تأكيد أهمية التعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو والصكوك الأخرى ذات الصلة لتحقيق التنفيذ الكامل لاتفاقية التنوع البيولوجي والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛

2- يسلم بأهمية تعزيز أوجه التآزر فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، لاسيما على المستويات دون الوطني والوطني والإقليمي، دون المساس بأهدافها المحددة وإقرار ولاياتها، ويشدد على ضرورة توطيد عمليات التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، استناداً إلى الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 بوصفها الركيزة الأساسية، بالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والتي تهدف إلى مواصلة تطوير الأدوات والإجراءات التي تتيح التنفيذ المنسق للاتفاقيات، والتعلم من العمليات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك العملية الجارية في إطار مجموعة المواد الكيميائية والنفايات؛

3- يرحب بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20) التي تعيد تأكيد الالتزام بتحقيق الأهداف الثلاثة لاتفاقية التنوع البيولوجي وتؤكد أهمية تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وتشجع الأطراف على تعزيز اتساق السياسات على جميع المستويات ذات الصلة، وتحسين الكفاءة، والحد من التداخل والازدواجية غير الضروريين، وتعزيز التنسيق والتعاون فيما بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، بما في ذلك اتفاقيات ريو الثلاث، وكذلك مع منظومة الأمم المتحدة في هذا الميدان؛ ويرحب في هذا السياق بالجهود المبذولة لتعزيز أوجه التآزر بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛ ويحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات الدولية، لاسيما برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة

للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، إلى مواصلة بذل هذه الجهود، بما في ذلك في سياق الإطار الإنمائي لما بعد عام 2015، بغية تعزيز ملكية الأطراف للعملية؛

4- يشدد على ضرورة دعم الترتيبات الضرورية لضمان اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي المتعلقة بها خارج نطاق اتفاقية التنوع البيولوجي من جانب جميع المؤسسات والمنظمات والعمليات ذات الصلة؛

5- يسلط الضوء على مساهمة فريق إدارة البيئة، وتحديدًا فريق إدارة القضايا التابع له والمعني بالتنوع البيولوجي، في تعميم أهداف أيشي للتنوع البيولوجي في منظومة الأمم المتحدة بأكملها، ويرحب بتقريره (UNEP/CBD/COP/11/INF/5) عن مساهمة منظومة الأمم المتحدة في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، ويدعو إلى مواصلة تيسير سبل التعاون فيما بين أعضائه لدعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 إلى تقديم تقرير مرحلي لنظر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر؛

6- يرحب بالتقدم المحرز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، والمعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واتفاقية التراث العالمي، واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لإبراز الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي في أعمالها؛

7- يرحب بخطة العمل الخامسة (2011-2020) المشتركة بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية رامسار¹ وخطة العمل المشتركة 2012-2014 بين اتفاقية التنوع البيولوجي واتفاقية الأنواع المهاجرة²؛

8- يرحب أيضا بالعمل المنجز بموجب اتفاقية الأنواع المهاجرة، واتفاقية الإتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض لدعم الأطراف في إدماج أهداف هاتين الاتفاقيتين في عملية تنفيذ استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي؛

9- يرحب بطريقة العمل المعتمدة من فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي والمعلومات التكميلية عن ترتيبات عملها إعداد طريقة عمل وصلاحيات فريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو (على النحو المشار إليه في الوثيقة (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18)؛

10- يشجع الأطراف على زيادة توطيد التعاون والتآزر بين نقاط الاتصال التابعة للاتفاقية ونقاط الاتصال التابعة للعمليات القطاعية الأخرى والشركاء على الصعيد الوطني من أجل تعزيز القدرات اللازمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وتحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، وتفاذي تكرار الأنشطة وزيادة تعزيز الاستخدام الفعال للموارد، مع الاعتراف بأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي توفر أداة مفيدة لهذا التعاون، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يضطلع، رهنا بتوافر الموارد، بتيسير سبل هذا التعاون؛

11- يشدد على الدور الذي تضطلع به الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي في إعداد نهج متسق على الصعيد الوطني، ويشجع الأطراف على إدراج أهداف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات

¹ متاحة في صورة الوثيقة 20 لمؤتمر الأطراف الحادي عشر في اتفاقية رامسار: <http://www.ramsar.org/doc/cop11/doc/cop11-doc20-e-cbd.doc>

² التعاون مع الاتفاقيات الأخرى: معلومات تكميلية بشأن ترتيبات العمل (UNEP/CBD/WG-RI/4/INF/18).

ريو في استراتيجياتها وخطط عملها المنقحة للتنوع البيولوجي، حسب الاقتضاء، ودعم لذلك من خلال جميع الوسائل المناسبة؛

12 - يحيط علماً بالمشروعات والمبادرات ذات الصلة التي ترمي إلى تعزيز أوجه التآزر في مجال الإبلاغ في إطار الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو الأخرى، مثل المشروع التجريبي الذي يحظى بدعم مرفق البيئة العالمي، والمشروع الذي أعدته الحكومة الأسترالية بالتعاون مع برنامج البيئة الإقليمي في جنوب المحيط الهادئ، ونظام اتفاقية الأنواع المهاجرة للإبلاغ على شبكة الإنترنت عن عائلات الأنواع، والذي يهدف إلى تيسير عمليات ونهج الإبلاغ المتكاملة في أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

13 - *x/lj* بتعاون أمانات الاتفاقيات في مجالات الإدارة المشتركة للمعلومات من خلال مبادرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن إدارة المعارف والمعلومات المتعلقة بالاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف (InforMEA)؛

14 - يرحب بجناح اتفاقيات ريو باعتباره آلية لتعزيز التعاون، ويدعو الأطراف، ممن هي في وضع يتيح لها فعل ذلك، إلى تقديم الدعم لهذه المبادرة من أجل زيادة إبراز أوجه التآزر فيما بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، بما في ذلك اتفاقيات ريو، وتحسين فعالية الجناح وتحقيق أهدافه؛

15 - يدعو المنظمات الدولية والجهات المانحة إلى زيادة التمويل لدعم الجهود الوطنية التي تشجع أوجه التآزر في مجال وضع السياسات والوفاء بالالتزامات في إطار الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو؛

16 - يطلب إلى مرفق البيئة العالمية ويدعو الآليات المالية الأخرى إلى مواصلة دعم المشروعات والأنشطة لتحسين أوجه التآزر فيما بين الاتفاقيات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف؛

17 - *lj* إلى الأمين التنفيذي أن يضطلع، رهناً بتوافر الموارد، بما يلي:

(أ) تقديم تقرير عن تنفيذ طريقة العمل التي اعتمدها فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك، وتقييم أثرها في تعزيز التنسيق والاتساق وأوجه التآزر على الصعيد الوطني بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛

(ب) اقتراح خيارات لشكل ومضمون عملية ترمي إلى تعزيز التنسيق والاتساق وأوجه التآزر على الصعيد الوطني بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو، وذلك بالتشاور مع الأطراف والأعضاء الآخرين في فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو، من أجل زيادة إشراك الأطراف في عمل فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي وفريق الاتصال المشترك لاتفاقيات ريو؛

(ج) صياغة مقترحات لمؤتمر الأطراف، بالتشاور مع أمانات الاتفاقيات الأخرى، بشأن سبل تحسين الكفاءة والحد من التداخل والازدواجية غير الضروري بين على جميع المستويات ذات الصلة فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي واتفاقيات ريو، بما في ذلك من خلال حلقات العمل التي تعقد بالاشتراك مع الاتفاقيات الأخرى بغية تحديد أوجه التآزر وتعزيزها؛

(د) الاتصال مع الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمنظمات ذات الصلة، من خلال فريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي والمحافل الأخرى، بهدف البحث عن سبل للتعاون فيما يتعلق باستعراض منتصف المدة للتقدم المحرز في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

(هـ) استخدام آلية غرفة تبادل المعلومات لإتاحة الدروس المستفادة فيما يتعلق بالتعاون والتآزر على الصعيد الوطني، بما في ذلك الدروس المستفادة من تنفيذ المشروع التجريبي لمرفق البيئة العالمية بشأن تيسير الإبلاغ الوطني إلى اتفاقيات ريو؛

(و) مواصلة المساهمة في أنشطة فريق إدارة البيئة وفريق إدارة القضايا المعني بالتنوع البيولوجي وذلك بتجميع واستعراض وتحديث مختلف التوصيات المتعلقة بأنشطة التآزر ومواءمة المساهمات الحالية والمحتملة للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والصكوك الأخرى ذات الصلة مع أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

(ز) التعاون مع الرؤساء التنفيذيين للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، بما فيها اتفاقيات ريو، لمواصلة تعزيز فاعلية جناح اتفاقيات ريو؛

باء - التعاون في مجال التنوع البيولوجي والثقافي

18- يحيط علماً بالاجتماع الأول لفريق الاتصال غير الرسمي المعني بالتنوع البيولوجي والثقافي (UNEP/CBD/COP/11/INF/11)؛

19- يدعو الأطراف و أصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة إلى المساهمة في هذا العمل ودعمه؛

20- يرحب بالخطوات الأخرى التي تتخذ، رهناً بتوافر الموارد، لاستكشاف وتوثيق القيمة المضافة من خلال إدراج الصلات القائمة بين التنوع البيولوجي والثقافي في تنفيذ لفاقية التنوع البيولوجي وزيادة التوعية بهذه القيمة المضافة، بما يتسق وينسجم مع الاتفاقية والالتزامات الدولية ذات الصلة؛

جيم - التعاون في مجال التنوع البيولوجي والزراعة، والتنوع البيولوجي للغابات، والتنوع البيولوجي والصحة

21- يحيط علماً بالتقرير المرحلي للأمين التنفيذي عن العمل التعاوني في مجالات التنوع البيولوجي والزراعة، والغابات والتنوع البيولوجي، والتنوع البيولوجي والصحة (UNEP/CBD/SBSTTA/16/16)؛

22- يؤكد أهمية مواصلة تعزيز التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة لبلوغ أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة، لاسيما في سياق تحقيق الأمن الغذائي وفيما يتعلق ببروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقسيم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها، ويرحب بخطة العمل المشتركة المنقحة بين أمانتي اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لها (UNEP/CBD/SBSTTA/16/INF/33، المرفق)، ويعترف بأمر منها مساهمة المجتمعات الأصلية والمحلية فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي الزراعي والتنوع البيولوجي للغابات؛

23- يرحب بتوسيع نطاق التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والمنظمة الدولية للأخشاب المدارية، بما في ذلك تنفيذ ثلاثة مشاريع تشمل 15 طرفاً في المناطق الفرعية للأمازون وحوض الكونغو والميكونغ الكبرى في إطار المبادرة التعاونية للتنوع البيولوجي للغابات المدارية التي أعدت كجزء من مذكرة تفاهم بين أمانة المنظمة الدولية للأخشاب الاستوائية واتفاقية التنوع البيولوجي والتي تهدف إلى تعزيز تنفيذ برنامج عمل الاتفاقية الموسع في مجال التنوع البيولوجي للغابات، ويكرر دعوته إلى الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى زيادة دعم هذه المبادرات؛

24- يرحب بالتعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات في سياق مذكرة التفاهم بين أمانتيهما، مع الإشارة إلى أن الغابات تشكل موطناً لجزء كبير من التنوع البيولوجي العالمي، ويعيد التأكيد أيضاً على قيمة العمل الجاري الذي يضطلع به الأمين التنفيذي كشريك كامل في الشراكة التعاونية المعنية بالغابات ولا بد يلاحظ عدم كفاية الأموال المتاحة لتنفيذ الأنشطة المشتركة المطلوبة وذات الأهداف المحددة بين الأمانتين، لاسيما في مجال بناء القدرات، يكرر دعوته إلى البلدان القادرة للقيام بذلك لتوفير التمويل اللازم

25- يدعو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى دراسة الكيفية التي يمكن بها مراعاة القائمة الإرشادية للمؤشرات المتعلقة بالخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على النحو الوارد في المقرر 3/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، وذلك عند إجراء التقييمات القادمة للموارد الحرجية في العالم، مع الإشارة إلى الفوائد التي تعود على معلومات وتقارير التنوع البيولوجي المستمدة من إعداد بيانات ذات صلة بالغابات تتميز باتساق أكبر من خلال استبيان موارد الغابات التعاونية المرتبط بالتقييم المقبل للموارد الحرجية في العالم في عام 2015، ويطلب إلى الأمين التنفيذي التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بحيث تستمر التقييمات العالمية للموارد الحرجية في توفير بيانات وتحليلات مفيدة لغرض تقييم التقدم المحرز في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي؛

26- يدعو المنظمات الدولية والجهات المانحة إلى توطيد وتعزيز أوجه التآزر فيما بين اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي من خلال استخدام التنوع البيولوجي لإقامة مدن مرنة ومنخفضة الكربون، بما في ذلك من خلال إدارة ملائمة للغابات القائمة في المناطق الحضرية، وذلك من أجل التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره على حد سواء؛

27- يدعو الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة إلى زيادة التوعية بالروابط القائمة بين التنوع البيولوجي وقضايا الصحة لتحقيق المنافع المتبادلة والمساهمة في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي ذات الصلة، وتقديم تقارير في هذا الشأن إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثاني عشر؛

28- يلاحظ أن القائمة الإرشادية للمؤشرات، على النحو الوارد في المقرر 3/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، تتضمن عدداً من المؤشرات التي يمكن أن تكون ذات الصلة بالروابط القائمة بين التنوع البيولوجي والصحة، بما في ذلك الاتجاهات في المنافع التي يستمدّها البشر من خدمات النظم الإيكولوجية المختارة، والاتجاهات في صحة ورفاهية المجتمعات التي تعتمد مباشرة على سلع وخدمات النظم الإيكولوجية المحلية؛ والاتجاهات في المساهمة التغذوية للتنوع البيولوجي وتكوين الغذاء، ويطلب إلى الأمين التنفيذي، أن يستمر في إعداد هذه المؤشرات، بالتعاون مع المنظمات المعنية واستناداً إلى آراء الأطراف، تمشياً مع المقرر 3/11 الصادر عن مؤتمر الأطراف، ويشجع الأطراف والحكومات الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين على استخدام هذه المؤشرات؛

29- يرحب بتعزيز التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الصحة العالمية، ومع المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة، ويطلب إلى الأمين التنفيذي أن يضع برنامج عمل مشترك مع منظمة الصحة العالمية، وحسب مقتضى الحال مع المنظمات والمبادرات الأخرى ذات الصلة، من أجل دعم المساهمة التي يمكن أن تقدمها الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 لتحقيق أهداف الصحة البشرية؛

دال - التعاون في مجال التنوع البيولوجي في القطب الشمالي

30- إذ يشير إلى قرار التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والفريق العامل المعني بحفظ نباتات وحيوانات القطب الشمالي التابع لمجلس القطب الشمالي، يشجع على استمرار التعاون بين اتفاقية التنوع البيولوجي والفريق العامل، بما في ذلك فيما يتعلق برصد وتقييم الحالة والاتجاهات وعناصر إجهاد التنوع البيولوجي؛

31- يرحب بالتقرير عن التنوع البيولوجي في القطب الشمالي الذي أعده الفريق العامل المعني بحفظ نباتات وحيوانات القطب الشمالي التابع لمجلس القطب الشمالي للاجتماع الخامس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (UNEP/CBD/SBSTTA/15/14)؛ ويحيط علماً على وجه التحديد بنتائج الرئيسية التالية:

(أ) يستضيف القطب الشمالي طائفة واسعة للتنوع البيولوجي، بما في ذلك العديد من مجموعات الحيوانات والنباتات العالمية المهمة؛

(ب) تعد نسبة كبيرة من الأنواع في القطب الشمالي أنواعاً مهاجرة؛ ومن ثم فإن العديد من الأطراف غير القطبية والحكومات الأخرى تتقاسم هذه المجموعات ويعد تعاونها ضرورياً لصيانتها؛

(ج) توفر النظم الإيكولوجية في القطب الشمالي خدمات أساسية بما فيها توفير سبل المعيشة للمجتمعات الأصلية والمحلية؛

(د) ينشأ تغير المناخ باعتباره أوسع وأهم أسباب إجهاد التنوع البيولوجي في القطب الشمالي؛

(هـ) تنطوي التغيرات الحاصلة في التنوع البيولوجي في القطب الشمالي على تداعيات عالمية، بالنظر إلى أن عمليات النظام الإيكولوجي في القطب الشمالي تلعب دوراً رئيسياً في التوازن الفيزيائي والكيميائي والبيولوجي لكوكب الأرض؛

(و) يساهم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في القطب الشمالي في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020؛

32- يدعو الأطراف غير القطبية ذات الصلة، والحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية والاتفاقات والعمليات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، والتي تستضيف أنواع القطب الشمالي المهاجرة خلال فترة من دورة حياتها و/أو تجمع المعلومات عن حالة هذه الأنواع، إلى التعاون مع الفريق العامل المعني بحفظ نباتات وحيوانات القطب الشمالي التابع لمجلس القطب الشمالي، من خلال سبل من بينها المساهمة في برنامج رصد التنوع البيولوجي للمناطق المحيطة بالمنطقة القطبية، ضمن قدراته المتاحة، وأيضاً مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة التي تعنى بصون أنواع القطب الشمالي المهاجرة، وتبادل بياناتها المتعلقة برصد و/أو تقييم هذه الأنواع؛

33- يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ الفريق العامل المعني بحفظ نباتات وحيوانات القطب الشمالي لبرنامج رصد التنوع البيولوجي للمناطق المحيطة بالمنطقة القطبية التابع لمجلس القطب الشمالي، بما في ذلك فيما يتعلق بزيادة سرعة الكشف والإبلاغ عن الاتجاهات المهمة المتعلقة بالتنوع البيولوجي والضغط التي تؤثر على بيئة القطب الشمالي؛

34- يشجع على إعداد المزيد من التقييمات والتقارير بشأن قدرة النظم الإيكولوجية على التحمل في القطب الشمالي؛

35- يرحب بالعمل الذي تضطلع به أفرقة العمل التابعة لمجلس القطب الشمالي في مجال تحديد المناطق المهمة إيكولوجياً وبيولوجياً في القطب الشمالي، ويشجعها على مواصلة هذا العمل بالتعاون مع الاتفاقيات واللجان الإقليمية المجاورة، بما في ذلك اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة مصايد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي؛

36- يشجع أفرقة العمل التابعة لمجلس القطب الشمالي على المضي في عملها الرامي إلى تحديد مناطق القطب الشمالي ذات الأهمية الإيكولوجية والثقافية العالية؛

37- بحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات المعنية، حسب الاقتضاء، إلى تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وبرامج العمل ذات الصلة في إطار الاتفاقية فيما يتعلق ببيئة القطب الشمالي؛

38- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى إلى إتاحة، من خلال آلياتها الوطنية لتبادل المعلومات، حسب الاقتضاء، البيانات والمعلومات الناشئة من خلال أنشطة البحوث والرصد في منطقة القطب الشمالي، بما فيها تلك التي تساهم في برنامج رصد التنوع البيولوجي للمناطق المحيطة بالمنطقة القطبية، وتقييم التنوع البيولوجي في القطب الشمالي، وغيره من التقييمات ذات الصلة التي يجريها مجلس القطب الشمالي، والاستفادة منها بالكامل في إعداد تقاريرها في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي والاتفاقيات الأخرى، حيثما كان ذلك مناسباً؛

39- يطلب إلى الأمين التنفيذي أن يتيح للأطراف المعلومات والتقارير المتعلقة بالتنوع البيولوجي والصادرة عن مجلس القطب الشمالي، بما فيها تلك التي تصدر عن برنامج رصد التنوع البيولوجي للمناطق المحيطة بالمنطقة القطبية، وتقييم التنوع البيولوجي في القطب الشمالي، وغيره من التقييمات ذات الصلة التي يجريها مجلس القطب الشمالي وأن يستخدم، حسب الاقتضاء، البيانات والمعلومات الصادرة عن مجلس القطب الشمالي في أمور من بينها إعداد الطباعات القادمة من نشرة التوقعات العالمية للتنوع البيولوجي؛

40- وإذ يقدر تعاون مجلس القطب الشمالي مع الشعوب الأصلية في القطب الشمالي، يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات المعنية إلى ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في المشاريع والبرامج البحثية المتعلقة بالتنوع البيولوجي في القطب الشمالي؛

هاء - التعاون في مجال التنوع البيولوجي وتنمية السياحة

إذ يشير إلى مقرر 20/10، الذي طلب فيه إلى الأمين التنفيذي مواصلة التعاون مع منظمة السياحة العالمية، بما في ذلك استعراض تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة والتي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع (المقرر 14/7)،

وإذ يسلم بأن السياحة قد روعيت باستمرار في مقررات مؤتمر الأطراف، في جملة أمور منها ما يتعلق بقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، والأنواع الغريبة الغازية، والتنوع البيولوجي للجزر، والمناطق المحمية، وحشد الموارد، والتنوع البيولوجي من أجل التنمية والقضاء على الفقر،

41- يرحب بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20)³، التي تقر مفهوم السياحة المستدامة، وتؤكد، من بين حوافز أخرى، أهمية أن توضع، عند الاقتضاء، مبادئ توجيهية ولوائح مناسبة وفقاً للأولويات والتشريعات الوطنية لتعزيز ودعم السياحة المستدامة؛

42- يؤكد أن السياحة أمر ضروري كخيار من خيارات سبل العيش، لاسيما بالنسبة للمجتمعات الأصلية والمحلية التي تمثل الجهات الحارسة للمناطق الغنية والمتنوعة بيولوجياً، وأنه من الضروري مساعدة التنمية المستدامة للسياحة ودعمها على المدى الطويل، بما في ذلك تنمية القدرات في الوكالات العامة المسؤولة عن تخطيط السياحة وإدارتها، وفي تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة، بالتعاون الوثيق مع أصحاب المصلحة في مجال السياحة على مستوى الجهات المقصودة، بما في ذلك القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والزعماء التقليديين، ويشدد على أن الإدارة والحوكمة الخاصة للسياحة يعدان عنصرين هامين في الأماكن الطبيعية المقصودة والنظم الإيكولوجية التي تؤوي مستويات عالية من التنوع البيولوجي، وأن الشراكات والأطر التعاونية القائمة بين المنظمات العامة والخاصة المناسبة تضطلع بدور محوري في حماية التنوع البيولوجي في تلك المناطق؛

43- يحيط علماً بتقرير الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية عن أعمال اجتماعه الرابع (UNEP/CBD/COP/11/4)، والذي يؤكد أهمية المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة بالنسبة إلى قطاع الأعمال السياحية و المذكرة التي قدمها الأمين التنفيذي والتي تستعرض التقدم الذي أحرزته الأطراف والشركاء في تنفيذ هذه المبادئ التوجيهية (UNEP/CBD/COP/11/INF/52/Rev.1) وأن المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة توفر مجموعة ملموسة وشاملة من الأدوات اللازمة للتنفيذ العملي للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في مجال تنمية السياحة وتستخدم كأساس لوضع معايير السياحة المستدامة، على النحو الذي اضطلعت به الشراكة العالمية المعنية بالسياحة المستدامة وطبقته بعض أطراف قطاع الأعمال السياحية من خلال نظم الترخيص الطوعي؛

44- يعترف بالتقدم الذي أحرزته الأطراف والمنظمات، مثل منظمة السياحة العالمية (UNWTO) ووحدة الاستشارات التابعة لها والمعنية بالتنوع البيولوجي، في مجال تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة؛

45- يدعو الأطراف وأصحاب المصلحة ذوي الصلة إلى تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز التوثيق وزيادة التوعية بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة المستدامة من خلال نشر أفضل الممارسات وتعزيز تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة وغيرها من الأدوات الطوعية الفعالة؛

46- يدعو الأطراف وأصحاب المصلحة، مثل الكيانات الحكومية الدولية والحكومية وغير الحكومية، بما في ذلك القطاع الخاص، إلى تشجيع الحوار وتعزيز التعاون والشراكات في مجال إدارة السياحة المستدامة من أجل حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، وتوليد قيمة اقتصادية مضافة، واستحداث فرص العمل والحد من الفقر، ولفائدة التنمية الإقليمية المستدامة؛

47- يدعو منظمة السياحة العالمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة إلى التعاون مع اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن تحديد النقاط الساخنة السياحية الهامة وحفظها من أجل دعم إدماج جوانب التنوع البيولوجي في التنمية السياحية المستدامة؛

³ "المستقبل الذي نصبو إليه": الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+20)، قرار الجمعية العامة 288/66، المرفق، الفقرتان 130 و131.

48- يقرر استعراض تطبيق المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة في اجتماعه الثاني عشر، من أجل تحسين جملة أمور منها توفير أدوات وصكوك محدثة وابتكارية في مجال إدارة السياحة المستدامة للأطراف وأصحاب المصلحة المهتمين وتعزيز مساهمتهم في الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020.
